وركنه الاعظم الذي كانه هو الايمان كله وهو التصديق هو في القلب لا لانه ليس لله تعالى احرها
آخر نعم هذه يدل على انه ليس نفس كلمتي الشهادتين فقط كما ذهب اليه الكرامية
قائلين انه يحتمل وجهين كانه هو الكل او هو الكل ثم ان هذه الادلة كما يدل على ان
الايمان ليس كلمتي الشهادتين والتلفظ بهما ولا بهما جزاء له كذلك على انه ليس نفس
العمل ولا هو جزءه سواء كان العمل عمل الجوارح والطاعات مطلقا كما ذهب اليه الخوارج
وعبد الجبار او الطاعات المفروضة دون النوافل والتروك كما ذهب اليه الجبائي وابنه
واكثر المعتزلة وههنا احتمال اخر وهو ان يجعل كثرة الاسباب الايمان على القلب
دليلا واحدا الا كل واحد منها ويحكم بان يدل كلها بهذه الكثرة على ان ... لا يكون ص
فان كل واحد من النقلين يحتمل صدق خبره وكذبه والمجموع بخلافه وكذا الاجماع
وكذا المتواتر المعنى قال الشارح المحشي معرون الى هذا النص دليل على ان العمل ليس نفس الايمان
ولا جزءه وحاصله انه ان العمل في مواضع عديدة ومعارك كثيرة قورن بالايمان
وعطف عليه وهذا النص ظاهري لانه يجوز ان للاعضاء شان التصديق كان الايمان
كله او شان العمل وتعدد المواضع ادخل في الاهتمام والاعتناء اذ تعددها بتعدد الاسباب
لا ما اشير اليه فاعلم ان هذا والاحتمال المذكور في النسبة السابقة يتعارضان فامابدا
وامااذاك فالحمل لك ولعل الاسم ما هو ههنا فيكون كل منهما جوابا يسلمنا بعد الاخر
لا بطريق الاجماع قال الشارح فلا ينقال حلوا القوم الى الاحسن والالا وضح ان بق فلانق
القوم وبعض افرادهم وكذا عدد العشرة وبعض افرادها قال الشارح ونفصل المقام
الى ما ... يفصل المذاهب في الايمان فان الاحتمالات المذكورة ههنا اربعة
والمذاهب المنقولة فيه ثمانية كما في المواقف فقيل هو التصديق القلبي فقط
او هو مع الكلمتين ويروى هذا عن الشيخ رحمه الله او كلمتان فقط للكرامية
او المعرفة او المعرفة بالله وبما جاءت به الرسل كلاهما للجوارح باختلاف منهم
او الطاعات مطلقا مفروضة او لا للخوارج والعلاف وعبد الجبار او المفروضة فقط
للجبائي وابنه واكثر معتزلة البصرة او مجموع الثلاثة التصديق والاقرار باللسان
والعمل بالاركان لبعض السلف والمحدثين وكذا التفصيل بعد اعتبار العمل
جزءا منه وبيانا لاحتمالاته لان الاحتمال الرابع ليس بعدم الجزئية انتهى بالغ الثالث اليه

والامام

١٦٢

والامام في التفسير الكبير وان اورد الفرق اربعة باختلاف كل منها فيما بينهم الا انه
ليس بالوجه المذكور ههنا فالفرقة الاولى يجعلون الايمان اسما لافعال القلوب والجوارح
واللسان معا والفرقة الثانية يقولون الايمان اسم لفعل القلب واللسان فقط والفرقة
الثالثة يقولون انه اسم لفعل القلب فقط والفرقة الرابعة يقولون انه اسم لفعل اللسان
فاختلفوا في ان فعل القلب شرط ام لا ومثله في الثالثة وكذا في الثالثة والاولى
بل هو تفصيل في نقل الاعمال بالقياس الى الايمان في الايمان انصرف بالقياس الى
العمل ففي الصورتين الاولين ليس الجزء الا الاولى حقيقة وفي الثانية عرفية فيجب
ان يحكم العرف بالانتفاء ... في حالتي قطع الشيء وعدمه والعرف حاكم بالوجود
مع التغير باكثر منها بل في الجزء الحقيقي ايضا كما مر في الشرح في بحث اعادة
المعدوم عند تبدل التشكل والاجتماع التشخصي في التشخص ان التشخص واحد فالاقرار
بان لا فرق العرف بين مجموع الداخل فيه العمل وبين التصديق القلبي في الانتفاء
او في دخول العمل وعدمه فيحكم بعدم انتفاء الايمان عند انتفاء العمل سواء
كان المراد من الايمان الثاني هو التصديق القلبي فعدم الانتفاء حق وغلط العرف في
الجزئية منه او كان المراد هو المجموع فالجزئية منه حق وعدم الانتفاء غلط وخلط
في العرف لكن في المعنى الثالث انتفى يلزم الزام بعيد وهو ان يقول الجزئية امر لا ليس
جزء الحقيقة وليس شيء امر او صاف الجزء بالنسبة اليه كانعدام الكل بانعدام فحكمهم
بعدم انعدامه بانعدامه لاخذ شبهه فيه لكن الحد شرف انعدام الجزئية واعتبار العرف بانهم
فلعلها مشا وبان في الصحة والفساد ... وجه بل مع كون الايمان هو نفس التصديق
يعتبرها جزءا منه ولهذا لا يحكم بانعدام الانسان بانعدام الشعر والظفر فيدان الاحتمالات
يجريان في مذهب القائلين بالجزئية فقوله فكان لفظ اي ان قالوا بهذا المعنى الثاني ثم بعد
وصف للقدر المشترك بين طرف التصديق وهو مجموع التصديق والاعمال دون الاعمال فقط محسن
الاطلاق على الاعمال لكونه حقيقة كما صرح به في مقام ... وبين الثالث الا التصديق وكذا يصح
على تقدير ان يكون طرف التصديق هو نفس الاعمال لان اطلاق العام على الخاص مجاز الا في
ان الحقيقة حسن اطلاقه عليها حيث انها فرد للعام لا في جميع الاطلاقات وهذا القدر يكفي في
الفرق بالوجه المذكور اذ لا يوجد في الثالث وجه صحة الاطلاق وحسن كون طرف التصديق هو المجموع

Copyright © King Saud University